

القرار الوزاري رقم (183) لسنة 2024 م

بشأن اعتماد نماذج إقرار النسب

وزير الصحة ووقاية المجتمع

بعد الاطلاع:

على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 م في شأن اختصاص الوزارات وصلاحيات الوزراء وتعديلاته، وعلى القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 2019 م في شأن المساعدة الطبية على الإنجاب، وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (64) لسنة 2020 م بشأن اللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي رقم (7) لسنة 2019 م في شأن المساعدة الطبية على الإنجاب، وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم 17 لسنة 2023 م بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 2019 م في شأن المساعدة الطبية على الإنجاب، وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (11) لسنة 2021 م بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة الصحة ووقاية المجتمع.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،،،

قرر ما يلي:

المادة (1): يعتمد نموذجاً لإقرار النسب رقمي (1) و(2) المرفقان بهذا القرار.

المادة (2): يلغى كل حكم آخر يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

المادة (3): ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

عبدالرحمن بن محمد العويس

وزير الصحة ووقاية المجتمع

صدر بتاريخ: 11 / 09 / 2024

مِرْفَقُ الْقَرْرَارِ الْوَزَارِيِّ رَقْمُ (183) لِسَنَةِ 2024
نَمُوذِجٌ رَقْمُ (1)

إِقْرَارُ الزَّوْجِ / الْأَبِ بِالنَّسْبِ (بِنْوَة)

إِنَّهُ فِي يَوْمٍ الْمُوافِقُ / 202

..... حَضَرْ أَمَامَنَا نَحْنُ وَبِصَفَتِي بِمَقْرَرِ

(يُذَكِّرُ اسْمَ الْجَهَةِ الْمُخْتَصَّةِ بِالدُّولَةِ الَّتِي يَنْتَمِي إِلَيْهَا الشَّخْصُ الْمُقْرَرُ وَالَّتِي سِيَحْمِلُ الْمُولُودُ جَنْسِيَّتِهَا)

وَاسْمَ الْمَوْظِفِ الْمَسْؤُلِ بِهَذِهِ الْجَهَةِ وَصَفَتِهِ)

الْسَّيِّدُ / (يُذَكِّرُ اسْمَ كَامِلاً) :

الجَنْسِيَّةُ : رَقْمُ جُوازِ السَّفَرِ / رَقْمُ الْهُويَّةِ الإِمَارَاتِيَّةِ :

تَارِيخُ الْإِصْدَارِ : تَارِيخُ الْمِيلَادِ :

مَحْلُ الْإِقْمَانِ :

وَأَقْرَرْ بِمَا يَأْتِي :

1. بِأَنِّي مَسْؤُلُ عَنْ كُلِّ تَصْرِفَاتِي وَأَنِّي إِقْرَارِي هَذَا قَدْ تَمَ بِمَحْضِ إِرَانتِي وَإِخْتِيَارِي دُونَ إِكْرَاهِ مَادِيِّ أوْ
مَعْنَوِيِّ مِنْ أَيِّ طَرْفٍ.

2. وَبِأَنَّ الطَّفْلَ الَّذِي سَيُولَدُ نَتْيَةً لِاستِخدَامِ تَقْنِيَاتِ الْمَسَاعِدِ الطَّبِيبَةِ عَلَى الإِنْجَابِ هُوَ ابْنِي وَأَوْكَدْ نَسْبَهُ
لِي.

3. وبأنه لا يوجد انكار من الأم صاحبة البوصنة التي سيتم تلقيحها بنسب المولود لي أنا المقر والموقع أدناه ويعتبر توقيعها على هذا الإقرار اعترافاً منها بصحة ما جاء به ولا يجوز لها المنازعة أو إنكار نسب المولود لي واقتراضه جنسيتي ومسؤوليتي عنه.

إشهاد: الزوجة (الأم)

.....
الاسم:
.....
التوقيع:

المقر بما فيه: الزوج (الأب)

.....
الاسم:
.....
التوقيع:

.....
.....
.....
.....
.....
.....

أصادق على هذا الإقرار باعتباره وثيقة إثبات نسب
التوقيع:
ختم البعثة الدبلوماسية
للدولة التي ينتمي إليها الزوج (الأب)

تصديق وزارة الخارجية
لدولة الإمارات العربية المتحدة

نموذج رقم (2)

إقرار الزوجة / الأم بالنسبة (بنوة)

إنه في يوم الموافق / 202

حضرت أمامنا نحن وبصفتي بمقتضى

(ينكر اسم الجهة المختصة بالدولة التي ينتهي إليها الشخص المقر والتي سيحمل المولود جنسيتها واسم

الموظف المسؤول بهذه الجهة وصفته)

السيدة/ (ينكر الاسم كاملاً):.....

الجنسية:..... رقم جواز السفر/ رقم الهوية الإماراتية:.....

تاريخ الإصدار:..... تاريخ الميلاد:.....

محل الإقامة:.....

وأقرت بما يأتي:

1- بأنني مسؤولة عن كل تصرفاتي وإن إقرارني هذا قد تم بمحض إرادتي واختياري دون إكراه مادي أو
معنوي من أي طرف.

2- وبأن الطفل الذي سيولد نتيجة لاستخدام تقنيات المساعدة الطبية على الإنجاب هو ابني وأؤكد نسبه

لي

3- وبأنه لا يوجد انكار من الأب صاحب الحيوان المنوي بنسب المولود لي ويعتبر توقيعه على هذا الإقرار اعترافا منه بصحة ما جاء به ولا يجوز له المنازعة أو إنكار نسب المولود لي واكتسابه جنسيني ومسؤوليتي عنه.

.....
.....
.....	
.....	
.....	

.....
.....

.....
.....

.....
.....

تصديق وزارة الخارجية
لدولة الإمارات العربية المتحدة